الفصل الأول

كتابه فيض البارى فى شرح صحيح البخارى

obeikandl.com

لقد قام شيخنا بشرح صحيح الإمام البخاري والتزم الطريقة الوسطى التي تناسب معظم الناس، ويتضح ذلك عند بيان المنهج الذي سلكه الشيخ.

وكان له في هذا جهود حديثية متنوعة تبدو من خلال منهجه في هذا الكتاب وبيان آرائه وسبب تأليفه هذا الكتاب.

أولاً: سبب تأليفه هذا الكتاب:

قال الشيخ: "لقد حظيت كتب السنة بعناية الأمة الإسلامية لا سيما كتاب "الجامع الصحيح" للإمام البخاري، حيث اعتنى به علماء الأمة الإسلامية؛ فتناولوه ما بين شارح له ودارس لرجاله... وذلك لعلو منزلته ومكانته السامية، فهو أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وقد تلقته الأمة الإسلامية بالقبول. وقد دوَّن الإمام البخاري فيه الأحاديث الصحيحة التي اشترط فيها شروطًا دقيقة تجعل من صحة الحديث أمرًا مؤكدًا فلا يمكن أن تحوم حوله شبهة، ولا يرتاب فيه محدث ولا يماري فيه باحث.

وقد دون هذا الكتاب النفيس تدوينًا موضوعيًّا ورتبه الإمام البخاري ترتيبًا فقهيًّا. وقد تناول هذا الكتاب الكثيرون بالشرح، إلا أن الشروح القديمة مع عظمتها وأصالتها لا يستطيع الاستفادة منها إلا المتخصصون؛ وذلك لما اشتملت عليه من مسائل لغوية وبلاغية رفيعة وغير ذلك من العلوم التي يصعب على أبناء الأمة الإسلامية استيعابها بسهولة، فطلب مني بعض محبي الحديث النبوي الشريف أن أقدم شرحًا ميسرًا سلسًا لصحيح البخاري يستسيغه الجميع".

ويقول شيخنا: "وكان هذا بعد أن منَّ الله عليَّ بأداء فريضة الحج، وزيارة سيدنا رسول الله ﷺ، ثم زيارة ضريح الإمام البخاري أثناء حضوري مؤتمرًا عقد في طشقند[1]

(١) طَشْقَند: هي الآن عاصمة جمهورية أوزبكستان، وكانت تعرف قديما بـ"الشاش" يقول الحموي: والشاش متاخمة لبلاد الترك، وأهلها شافعية المذهب، وإنما أشاع بها هذا المذهب

عن حياة هذا الإمام الجليل، فاستعنت بالله ودعوته أن يوفقني لخدمة سنة نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام، ولشرح صحيح البخاري، فشرح الله صدري وأفاض عليّ من توفيقه ما دفعني إلى أن أبدأ هذا الشرح الذي هو فيض من الخالق البارئ سبحانه وتعالى، فسميته فيض الباري بشرح صحيح البخاري".

ويقول الدكتور أحمد عمر هاشم: "وقد توخيت أن يكون مناسبًا لكل المستويات والأعمار، وأن ينتفع به المتخصصون في علم الحديث النبوي وغير المتخصصين من محبي العلم، وعشاق الثقافة الإسلامية، وقراء الحديث النبوي الشريف". وسيظهر ما قاله أستاذنا في النموذج القادم.

ويقول الدكتور أحمد عمر هاشم: "وأحب أن أوضح للسادة القراء أن جميع ما في صحيح البخاري أحاديث صحيحة وليس فيها حديث ضعيف[1]".

مع غلبة مذهب أبي حنيفة في تلك البلاد أبو بكر محمد بن إسماعيل القفال الشاشي= =ت٣٦٦هـ(معجم البلدان بتصرف، ٢٠/٣، والروض المعطار في خبر الأقطار للحميري، ٣٣٥/١ ط/ بيروت، ت/ إحسان عباس).

(١) يقول السيوطي، رحمه الله: صحيح البخاري ثم مسلم هما أصح الكتب بعد القرآن، والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد، وقيل مسلم أصح، والصواب الأول. قال ابن الصلاح: وأما ما رويناه عن الشافعي من أنه قال: ما أعلم في الأرض كتابا أكثر صوابا من كتاب مالك، وفي لفظ عنه: ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك، فذلك قبل وجود الكتابين. ويعلق أستاذنا على كلام السيوطي وابن الصلاح فيقول: إنما قال الشافعي ذلك قبل البخاري ومسلم. وقد كانت كتب كثيرة موجودة ومصنفة في ذلك الوقت في السنن لابن جريج وابن إسحاق غير السيرة ومصنف عبد الرزاق بن همام. التدريب ٦٨/١ ط/ دار الكتاب العربي ت/ الدكتور أحمد عمر هاشم.

شروح صحيح البخاري

لقد حظي صحيح البخاري بعناية كبيرة من علماء المسلمين؛ فتناولوه ما بين شارح له ودارس لرجاله. وكان أعظم شروح البخاري وأوفاها:

١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري:

وهو للإمام الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، المولود سنة ٧٧٣ هـ والمتوفى سنة ٨٥٢ هـ. وقد اشتمل هذا الشرح على فوائد حديثية واستنباطات فقهية ونكات بلاغية وأدبية، كما امتاز باستقراء الأحاديث التي رويت في الباب، وبيان منزلتها من القوة والضعف. وقد نهج ابن حجر في كتابه بالنسبة للأحاديث المكررة أن يقوم بشرح ما يتصل بمقصد البخاري منها في كل مناسبة ثم يحيل الباحث على المواضع الأخرى.

يقول الشيخ ولكتاب "فتح الباري" مقدمة نفيسة تضمنت بحوثًا قيمة واشتملت على بيان منزلة صحيح البخاري وبيان التراجم والتعليقات، والأحاديث المنتقدة والرجال الذين انتقدوا، والإجابة على ذلك، وترجمة للإمام البخاري... وما إلى ذلك. وقد أخذ كتاب فتح الباري مكانته في نفوس العلماء والباحثين بحيث أدرك كل واحد منهم عظيم قدره وسمو مادته العلمية، ولما طلب من الشيخ محمد بن على الصنعاني الشوكاني المتوفي سنة ١٢٥٥ هـ صاحب "نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار" أن يشرح صحيح البخاري التزم مكانه وقال: "لا هجرة بعد الفتح" معترفًا لابن حجر بالأمانة والمكانة ومعترفًا للكتاب بالسبق والعظمة، ويقع الشرح في ثلاثة عشر مجلدًا، ومقدمته في مجلد، وهو مطبوع في الهند ومصر.

٢- أعلام السنن:

وهو شرح الإمام أبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي المشهور بالخطابي ت ٣٨٨ هـ[١]. وهو شرح عظيم، وفيه من اللطائف والدقائق الكثير، وقد قام بتأليف هذا الشرح استجابة لطلب أهل (بلخ) فعندما فرغ من تأليف كتابه (معالم السنن) شرح سنن أبي داود طلبوا منه أن يصنف لهم شرحًا لصحيح البخاري فأجابهم إلى ذلك.

٣- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري:

شرح العلامة شمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرماني ت ٧٨٦ هـ[٢] عُني فيه بشرح الألفاظ اللغوية ووجوه الإعراب وضبط الأسانيد والمتون، التوفيق بين الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض، وقد انتهى من تأليفه بمكة المكرمة سنة ٧٧٥ هـ.

٤- عمدة القارئ:

شرح العلامة بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي المولود سنة ٧٦٢ هـ والمتوفى ٨٥٥ هـ عني فيه بما يؤخذ من الأحاديث من الأحكام الفقهية والآداب، وبيان النواحي اللغوية والإعرابية ووجوه المعني والبيان، ومنهج العيني في شرحه يقوم على تخريج الحديث وذكر من خرجه من أصحاب الكتب المشهورة، وعند شرح الأحاديث المكررة ينص على سياق الحديث بأكمله، ولا يحيل على المواضع الأخرى، وسار في شرحه على طريقة السؤال والجواب، وهي طريق حسنة ومجدية، وابتدأ في كتابة هذا الشرح سنة ٨٢١ هـ وانتهى منه سنة ٨٤٧ هـ، وهذا الشرح مطبوع في إسطنبول ومصر.

---

(١) كشف الظنون ٥٤١/١.

(٢) كشف الظنون ٥٤١/١.

٥- إرشاد الساري إلى صحيح البخاري:

وهو للعلامة الشيخ شهاب الدين بن محمد الخطيب المصري الشافعي المعروف بالقسطلاني تـ ٩٢٢ هـ وهو أوجز من شرح ابن حجر ومن شرح العيني، وكان يعتمد كثيرًا على شروح سابقيه لا سيما (فتح الباري) وكتب له مقدمة تناول فيها منزلة الحديث وعناية المسلمين به، وقد طبع هذا الكتاب مرارا[١].

٦- شرح العلامة أبي الحسن بن عبدالهادي السندي نزيل المدينة المنورة ت ١١٣٨ هـ اقتصر فيه على تفسير الغامض أو المشكل، وهذا الشرح على اقتصاره يتضمن فوائد عظيمة. وهناك شروح كثيرة لكتاب البخاري بعضها لم يتم مثل شرح الإمام النووي وشرح الحافظ بن كثير، وشرح الحافظ بن رجب الحنبلي... وغير ذلك.

ومن مختصرات الجامع الصحيح:

١- مختصر الإمام جمال الدين أبي العباس أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي ت ٦٥٦ هـ[٢].

٢- إرشاد السامع والقاري المنتقى من صحيح البخاري للعلامة بدر الدين حسن بن عمر بن حبيب الحلبي ت ٧٧٩ هـ[٣].

٣- مختصر الإمام زين الدين أبي العباس أحمد بن عبد اللطيف الشرجي الزبيدي ت ٨٩٣ هـ، حذف المكرر منه وحذف الأسانيد واقتصر على الصحابي، وقد فرغ منه في شعبان سنة ٨٨٩ هـ، وقد شرحه الشيخ عبد الله الشرقاوي معتمدًا في شرحه على الشروح السابقة ولا سيما (فتح الباري)[٤].

٤- ومن المختصرات المهمة:

---

(١) كشف الظنون ٥٥٢/١.

(٢) كشف الظنون ٥٥٢/١.

(٣) كشف الظنون ٥٥٢/١.

(٤) كشف الظنون ٥٥٢/١.

مختصر الصوفي الكبير للشيخ أبي محمد عبد الله بن سعد بن أبي جمرة الأندلسي- ت ٦٩٥ هـ وقد شرح مختصره هذا في كتاب سماه (بهجة النفوس وغايتها، بمعرفة ما لها وما عليها) وعني في هذا الشرح بالمعاني دون الألفاظ، وتضمن كثيرًا من التحقيقات المهمة.

وبهذه الشروح والمختصرات وغيرها من الكتب الأخرى التي تناولت الجامع الصحيح بالدراسة والتحقيق والشرح والتحليل، كما تناولت بالدراسة والتوضيح والتعديل والتجريح رجال البخاري، بهذا كله نرى كيف كانت عناية الأمة الإسلامية بهذا الكتاب النفيس، وإلى أي مدى بذل علماؤنا من الجهود العظيمة ما يشهد لهم بسعة الأفق وقوة الإيمان وشدة الحب لصاحب السنة المطهرة عليه أفضل الصلاة والسلام.

ومن الكتب التي تناولت توضيح المشكلات:

كتاب (التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح) للإمام جمال الدين محمد بن عبدالله بن مالك النحوي ت ٦٧٢ هـ[١]. وكتاب (الإفهام بما وقع في البخاري من الإبهام) لجلال الدين عبدالرحمن بن عمر البلقيني ت ٨٢٤ هـ[٢]. وكتاب (تعليق التعليق لابن حجر)[٣].

ثانيًا- جهوده الحديثية ومنهجه في الكتاب:

لقد كان للشيخ جهود في الكتاب ومنهج وسط يختلف عن مناهج السابقين، وذلك كما يلي:

١ - من حيث الإسناد والمتن ذكرهما كما ساقهما الإمام البخاري.

---

(١) كشف الظنون ٥٥٢/١.

(٢) كشف الظنون ٥٥٢/١.

(٣) كشف الظنون ٥٥٢/١.

٢ - من حيث الشرح فقد اتبع الآتي:

أ- وضع رقمين في كل صحيفة أحدهما في الوسط وهو رقم الصحيفة والثاني رقم الحديث.

ب- ترجم في بعض الأحيان للراوي الأعلى للحديث- إن كان غير مشهور- وذلك بإيجاز.

ج- عرف الشيخ ببعض المصطلحات الواردة في الحديث كالصلاة والتشهد والزكاة.

د- وفق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض مع الجمع أو الترجيح بينهما.

هـ- ذكر ما يستفاد من الحديث والآراء المعاصرة في ذلك.

و- ربط بين الحديث والآيات القرآنية وبين الحديث والترجمة.

ز- ربط بين الحديث المشروح وبين الأحاديث التي تشاركه في نفس المعنى.

ح- اعتنى في بعض الأحيان باللغة والبلاغة حسب مقتضى الحال.

ولما كان كل ذلك خلاصته فكر الشيخ في الكتاب وجب علينا أن نبرز هذه الميزات بطريقة محسوسة. ولذلك نماذج:

obeikandl.com

النموذج الأول

قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، رحمه الله تعالى آمين:

كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، وقول الله جل ذكره: {**إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ**} (النساء: ١٦٣).

١- حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال: حدثنا سفيان قال: قال حدثنا يحي بن سعيد الأنصاري قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه".

التحليل:

١- نلاحظ أن الشيخ وضع رقمين في كل صحيفة أحدهما في أسفل الصحيفة في الوسط وهو رقم الصفحة والثاني رقم الحديث على طرف الصحيفة من الجهة اليمنى، وهذا في كل الأحاديث.

٢- ساق الشيخ الحديث كما هو في صحيح الإمام البخاري بدون زيادة أو نقصان.

٣- نلاحظ أن الشيخ بين سبب البدء بهذا الحديث مع أن ظاهر هذا الحديث بعيد عن هذا الباب؛ فهذا باب بدء الوحي وهذا الحديث متعلق بالنية.

فقال الشيخ: وجاء هذا الحديث في الابتداء تيمنًا بحصول النية الخالصة، وفي هذا إشارة إلى أهمية النية قبل البدء في أي عمل من الأعمال. وهذا ملمح تربوي من الشيخ إلى ضرورة تصحيح النية قبل أي عمل من الأعمال؛ لأن صلاح الأعمال مرتبط بصلاح

النيات كما هو موضح في متن الحديث.

٤- نلاحظ أن الدكتور اهتم بتفصيل القواعد الأصولية المستنبطة من الحديث كما هو واضح في ص ٤٤.

٥- قال الشيخ: في هذا الحديث الشريف يرسي الرسول ﷺ قاعدتين من أهم القواعد الإسلامية التي يقوم عليها بناء الأعمال والثواب عليها:

الأولى: تعتبر الأساس الذي يقوم عليه كل عمل فيكون كاملاً وصحيحًا.

الثانية: جزاء كل عامل، ولذا كان هذا الحديث من الأحاديث المهمة التي تقوم عليها أصول الإسلام.

قال الإمام أحمد بن حنبل- رحمه الله تعالى-: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: حديث عمر "إنما الأعمال بالنيات..."، وحديث عائشة "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد..."، وحديث النعمان بن بشير "الحلال بيّن والحرام بين...". ثم راح شيخنا يفصل: فقال: واتفق كثير من العلماء على أن هذا الحديث ثلث الإسلام ومنهم من قال ربُعه، واختلفوا في تعيين الباقي. ووجه البيهقي كونه ثلث العلم بأن كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه، فالنية أحد أقسامه الثلاثة وأرجحها؛ لأنها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج إليها، ومن ثم ورد "نية المؤمن خير من عمله".

وقال شيخنا: وكان السلف رضوان الله عليهم يحبون البدء بهذا الحديث حثًا للطالب على العناية بحسن النية والإخلاص لله تعالى.

ثم نلاحظ بعد ذلك أن الشيخ حفظه الله عرف بالمصطلحات الشرعية الواردة في الحديث بأسلوب سهل يناسب المتخصص وغير المتخصص حتى يفهم كل الناس عن الله وعن رسول الله ﷺ فيرددوا مع السابقين الأولين قولتهم: {**سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ**} (البقرة: ٢٨٥). فقدم شيخنا للمصطلح قبل أن يعرفه، فقال الشيخ-

حفظه الله: أما النية فهي تعني تمييز بعض العبادات عن بعض كالظهر مع العصر، أو تمييز العبادات عن العادات كالغسل الذي يقصد به التطهر أو التنظيف، وهكذا، ثم راح الشيخ بعد هذا الإيضاح يعرف بالنية كما عرفها المتقدمون فقال: والنية لغة: القصد، وشرعًا: قصد الشيء مقترنًا بفعله، فإن تراخى عنه سمي عزمًا.

ثم نلاحظ أن الشيخ اعتنى باللغة بأسلوب سهل يتضح به المعنى، وهذا يلاحظ في جملة "وإنما لكل امرئ ما نوى"، فقال الشيخ: قيل: إنها تأكيد لما أفادته الجملة الأولى، وهو الاعتداد بالنية أو طلب النية في كل عمل، والأصح أن هذه الجملة للتأسيس لا للتأكيد، وذلك لأنها أفادت أمورًا جديدة زائدة على ما أفادته الجملة الأولى. ثم قال الشيخ: ومن هذه الأمور:

أولاً: أنه لا يصح لإنسان أن يكون غيره نائبًا عنه في النية؛ لأن تقدير المعنى: لكل امرئ نيته، فلا يصح لأحد أن ينوي عن عمل غيره. وأما صحة النية من الولي عن الصبي الذي لا يميز فذلك لمعنى آخر يخصه، وهو أنه ليس متأهلاً للنية لعدم تمييزه.

ثانيًا: أنها أفادت أهمية الإخلاص في العمل حتى يستحق صاحبه الثواب عليه، ففي هذه الجملة تحذير من الرياء.

ثالثًا: إذا تمحضت نية الخير في الأمور العادية، فإن صاحبها يثاب عليها كالعبادات تمامًا، كالأكل للتقوي على الطاعة، والمباشرة بهدف إعفاف الزوج نفسه وزوجته.

رابعًا: إذا انعقدت النية على عمل ما من الأعمال وصمم على فعله فإن له ثواب نيته، سواء تحقق العمل أو لم يتحقق، يدل على ذلك ما روي عن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة فقال: "إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلا

كانوا معكم؛ حبسهم المرض"[1].

نلاحظ أن الشيخ ربط بين الحديث الذي هو بصدد شرحه وبين الأحاديث التي تشاركه في نفس المعنى، فقال الشيخ: إن النية إذا انعقدت على عمل ما من الأعمال وصمم على فعله فإن له ثواب نيته، سواء تحقق العمل أو لم يتحقق، يدل على ذلك ما روي عن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة فقال: "إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم؛ حبسهم المرض". وفي رواية "حبسهم العذر" وفي رواية "إلا شركوكم في الأجر" رواه البخاري عن أنس، ومسلم عن جابر.

كما نلاحظ أن الشيخ اعتنى ببلاغة الحديث؛ فعند كلامه عن قوله ﷺ: "فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله".

يقول الشيخ طارحًا سؤالاً حتى يسهل الكلام على القارئ غير المتخصص: كيف يتحد الشرط والجزاء مع أن الأصل أن يكونا متغايرين؟

قال الشيخ: ولنا على هذا جوابان:

الأول: أن التغاير قد يقع باللفظ وهذا هو الأغلب، وقد يكون التغاير بالمعنى، ويعرف من سياق الكلام، كقوله تعالى: {**وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَلِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا**} (الفرقان:٧١)، وهو مؤول على إرادة المعهود إلى المستقر في النفس أو مؤول على إقامة السبب مقام المسبب لاشتهار السبب، وقد قيل: إذا اتحد لفظ المبتدأ والخبر والشرط والجزاء علم منهما المبالغة إما في التعظيم وإما في التحقير وهذا الجواب بناء على أن كلمة "هجرته" في الجملتين مبتدأ خبره الجار والمجرور الذي بعده.

الثاني: أن يكون الجار والمجرور متعلقًا بـ "هجرته" والخبر محذوف فيهما،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر ، جـ٣ ، صـ ١٥١٨ ، حـ١٩١١.

والتقدير: فهجرته إلى الله رسوله مقبولة، وفي الجملة الثانية: فهجرته إلى ما هاجر إليه مذمومة.

ثم قال الشيخ: وصرح رسول الله ﷺ في العبارة الأولى بالاسم الظاهر فقال: "فهجرته إلى الله ورسوله" لتعظيم شأن الهجرة وشرفها والتبرك باسم الله ورسوله ﷺ، ولم يظهر في العبارة الثانية، بل قال: "فهجرته إلى ما هاجر إليه" تحقيرًا لشأن الدنيا و المرأة وتحذيرًا منهما وحثًا للإعراض عنهما حيث أعرض عن التصريح بذكر اسمهما، ثم قال الشيخ: وقد عطف المرأة على الدنيا مع أنها داخلة ضمن الدنيا وفي عمومها، ليؤكد التحذير منها.

نلاحظ أن الشيخ ربط بين الحديث والآيات القرآنية الدالة على نفس المعنى، فقال الشيخ: وبهذا الحديث يتبين لنا أهمية الإخلاص في العمل؛ بحيث لا تشوبه شائبة ما من شوائب الرياء، قال الله تعالى: {**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**} (الكهف: ١١٠)، وقال تعالى: {**لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**} (النساء: ١١٤).

ثم قال الشيخ: وهذا وعد من الله تعالى بعظم أجر المخلصين، وإذا كان الحديث قد نص على الهجرة فما هي إلا مثال من أمثلة العمل، وعلى ضوئها تقاس سائر الأعمال وهكذا كل عمل يشرك فيه صاحبه أحدًا غير الله فهو متروك ولا وزن له. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: يقول الله تبارك وتعالى: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك؛ من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه" أخرجه البخاري، هكذا ربط الشيخ بين الحديث والآيات القرآنية الدالة على نفس المعنى بأسلوب واضح العبارة.

ثم نلاحظ أن الشيخ لم يقتصر على الفوائد والأحكام التي استنبطها الشراح المتقدمون وإنما صاغ فوائد وأحكام أخرى بأسلوب يعد جديدًا ووضعها تحت عنوان ما

يؤخذ من الحديث.

فقال الشيخ: يؤخذ من الحديث أهمية النية والإخلاص في العبادات والمعاملات والتحذير من الرياء، قال تعالى: {**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**} (الكهف: ١١٠).

ثم قال الشيخ: واستدل البعض بهذا الحديث على أن النية شرط في صحة الأعمال، وذهب البعض إلى أنها شرط في كمال الأعمال.

ثم قال الشيخ: ويؤخذ من الحديث أن الإنسان يحاسب على حسب نيته ثوابًا أو عقابًا.

ثم قال الشيخ: ويؤخذ من الحديث وجوب الهجرة من بلاد الكفر والخوف إلى بلاد الإيمان والأمن.

ثم قال: ويؤخذ من الحديث التحذير من الدنيا وزخرفها، والتحذير من فتنة النساء، لأنها أضر ما يكون على الرجال.

ثم قال الشيخ: ويؤخذ من الحديث بقاء الهجرة من الكفر والفتن محافظة على الدين، ثم دلل على ذلك بقول الله تعالى: {**إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**} (النساء: ٩٧)، ثم دلل الشيخ على معنى الهجرة العامة لكل ما نهى الله عنه فقال: دليل هذا كما قال النبي ﷺ: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه"[(١)].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، جـ١ ، صـ ١١ ، حـ١٠.

النموذج الثاني

الحديث رقم (١٦٤٠) من كتاب: المحصر، باب: قول الله تعالى {فَلَا رَفَثَ} (البقرة: ١٩٧).

١٦٤٠- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "من حج هذا البيت، فلم يرفث لم يفسق رجع كما ولدته أمه".

التحليل:

١- نلاحظ أن الدكتور- حفظه الله- ساق الحديث كما ذكره الإمام البخاري- رحمه الله تعالى- في صحيحه.

٢- كما نلاحظ أن الدكتور وضع رقمين في الصحيفة، رقم على اليمين وهو رقم الحديث وآخر في وسط الصحيفة من أسفل وهو رقم الصفحة.

٣- نلاحظ أن الشيخ- حفظه الله تعالى- تكلم عن علل الحديث بأسلوب سهل يفهمه غير المتخصص والمتخصص، فقال الشيخ: وفي الحديث تصريح منصور بسماعه من أبي حازم، وقد انتفى بذلك تعليل من أعله بالاختلاف عن منصور؛ لأن البيهقي أورده من طريق إبراهيم بن طهمان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي حازم.

وصرح أبو حازم بسماعه له من أبي هريرة كما سبق في أوائل الحج من طريق شعبة عن سيّار عن أبي حازم[1].

(١) الحديث في كتاب: الحج، باب: فضل الحج المبرور، حديث رقم (١٣٧٨)، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا سيار أبو الحكم، قال: سمعت أبا حازم، قال سمعت أبا هريرة (ر) قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من حجّ فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه".

obeikandl.com

نلاحظ أن الشيخ عرف بالمصطلحات الشرعية الواردة في الحديث، فقال الشيخ- حفظه الله- في بيان معنى قول النبي ﷺ: "فلم يرفث" الرفث: يطلق على الفحش في القول، ويطلق على الجماع والتعريض به، ويراد به في الحديث ما هو أعم من ذلك، ثم بين الشيخ معنى الفسوق فقال: في بيان معنى قول النبي ﷺ "ولم يفسق" أي: لم يأت بمعصية، فالفسوق المعصية.

ثم نلاحظ أن الشيخ تكلم عن المباحث النحوية والإعراب عند الحاجة بأسلوب سهل يتناسب مع غير المتخصص والمتخصص، فقال الشيخ عند الكلام على قول النبي ﷺ: "رجع كما ولدته أمه": رجع بمعنى: صار، والجار والمجرور خبر له، ويجوز أن يكون حالاً. ثم بين الشيخ معنى ذلك فقال: أي: صار مشابهًا لنفسه في البراءة عن الذنوب في يوم ولدته أمه، وفي رواية الدارقطني: رجع كهيئته يوم ولدته أمه.

ثم نلاحظ أن الشيخ ربط بين الحديث المشروح وبين الأحاديث التي تشاركه في نفس المعنى، فقال عند كلامه عن قول النبي ﷺ: "رجع كيوم ولدته أمه" أي: صار مشابهًا لنفسه في البراءة عن الذنوب في يوم ولدته أمه، واستدل على ذلك برواية الدارقطني: رجع كهيئته يوم ولدته أمه[1].

ثم قال الدكتور: ومن ثمرات الحج نفي الفقر والذنوب، واستدل على ذلك بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "تابعوا بين الحج والعمرة؛ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة

(١) أخرجه الدارقطني ٤٩٢/٦ كتاب: الحج، باب: المواقيت، ح (٢٧٤٦) من حديث أبي هريرة بلفظه.

ثواب إلى الجنة"[1].

رواه الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وقال الترمذي: حسن صحيح.

ثم نلاحظ أن الدكتور- حفظه الله- ربط بين الحديث المشروح والآيات القرآنية حتى يتضح المعنى للجميع المتخصص وغير المتخصص.

فقال الشيخ: والحج الصحيح الذي خلا من الفسق فلم يرفث صاحبه ولم يفسق أي: لم يأت بمعصية ما من المعاصي، فالفسوق هو المعصية. وقد أشار الله تعالى إلى وصف الحج الكامل الصحيح الذي يثمر غفران الذنوب في قوله تعالى: {**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ**} (البقرة: ١٩٧). فقد ربط الشيخ بين الحديث والآية الكريمة ربطًا طيبًا وضح المعنى وأظهره للمتخصص وغير المتخصص.

كما أن الشيخ اهتم بتفصيل المسائل العقدية المتعلقة بالحديث، فقال الشيخ: الحديث الذي معنا وغيره من كل هذه الأحاديث يظهر أن الغفران شامل للصغائر والكبائر والتبعات. وواضح أن الحسنات يذهبن السيئات، والكثير من أعمال الطاعة والعبادة يغفر الله بها صغائر الذنوب، وأما الكبائر فلا بد لغفرانها من التوبة النصوح بشروطها المعهودة من الإقلاع عن الذنب والعزم على عدم العود والندم على ما فات ورد الحقوق لأصحابها.

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه كتاب: الحج، باب: ما جاء في ثواب الحج والعمرة، ح (٨١٠). النسائي في سننه كتاب: مناسك الحج، باب: فضل المتابعة بين الحج والعمرة، ح (٢٦٣٢). وابن خزيمة في صحيحه كتاب: المناسك، باب: الأمر بالمتابعة بين الحج والعمرة، ح (٢٥١٢).

ثم قال الشيخ: ويبدو لي- والله أعلم- أن الحج تشتمل مناسكه وأركانه وعباداته على هذا المعنى، وأن روح الحاج التي أخلصت لله في العبادة، حين فارق الحاج وطنه وأهله وماله وهجره في سبيل الله- يستبعد أن تكون مصرة على معصية ولا أن يكون راضيًا على ما فرط منه ولا أن يرضى بظلم أخيه في حق ما من الحقوق هذا فيما ينبغي أن يكون، ولذا فإنه حين يؤدي أعمال الحج كاملة غير منقوصة، ولا تشوب حجه شائبة ما من رفث أو فسوق أوجدال، فإنه يرجى من الله تعالى له أن يرجع كما ولدته أمه.

ثم دلل الشيخ على رأيه بما قاله الحافظ ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث فقال الحافظ: ظاهره غفران الصغائر والكبائر والتبعات. وهو من أقوى الشواهد لحديث العباس بن مِرداس المُصرِّح بذلك، وله شاهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبري. اه [1].

ثم قال الشيخ: وإتمامًا للفائدة والإيضاح أورد هنا حديث العباس بن مرداس الذي نوه به الحافظ بن حجر. عن العباس بن مرداس ﷺ أن رسول الله ﷺ دعا لأمته عشية عرفة فأجيب: "أني قد غفرت لهم ما خلا المظالم، فإني آخذ للمظلوم منه". قال: "أي رب! إن شئت أعطيت المظلوم الجنة وغفرت للظالم". فلم يجب عشية عرفة، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء، فأجيب إلى ما سأل. قال: فضحك رسول الله ﷺ، أو قال: تبسم. فقال له أبو بكر وعمر: بأبي أنت وأمي إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي أضحكك- أضحك الله سنك؟ قال: " إن عدو الله إبليس لما علم أن الله قد استجاب دعائي وغفر لأمتي أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه، ويدعو بالويل والثبور فأضحكني ما رأيت من جزعه". رواه ابن ماجه [2] عن عبد الله بن كنانه عن عباس بن مرداس أن

(١) الفتح ٤٤٧/٣، وينظر الطبري ٥٣٣/٣ ، القول في تأويل قوله تعالى " وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ " (البقرة ١٩٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ، كتاب المناسك ، باب الدعاء بعرفة ، جـ٢ ، صـ ١٠٠٢ ، حـ٣٠١٣.

أباه أخبره عن أبيه، ورواه البيهقي وقال: وهذا الحديث له شواهد كثيرة وقد ذكرناها في كتاب البعث، فإن صح بشواهده ففيه الحجة، وإن لم يصح فقد قال الله تعالى: {**وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاء**} (النساء: ٤٨،١١٦). وظلم بعضهم بعضًا دون الشرك. اهـ.

ثم يضيف الشيخ قائلا: وإضافة إلى كل هذا فإن الحج المبرور يدعو صاحبه إلى رد الحقوق والمظالم إلى أصحابها، ويدعو صاحبه إلى التوبة النصوح بل يدعوه إلى كل فضيلة وينأى به عن كل رذيلة، وبهذا كله تصدق ثمرة الحج التي أشار إليها هذا الحديث في قوله ﷺ: "رجع كيوم ولدته أمه" (١).

ولكن هناك ما يعارض ذلك كما جاءت بذلك الآيات والأحاديث.

فالذنوب منها صغائر وكبائر، كما قال تعالى: {**إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيمًا**} (النساء: ٣١)، وقال تعالى: {**الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى**} (النجم: ٣٢).

فالصغائر مكفراتها كثيرة، فإلى جانب التوبة والاستغفار يكفرها الله بأي عمل صالح، قال تعالى: {**إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِين**} (هود: ١١٤).

وقال ﷺ: "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر" (٢).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور، جـ٢، صـ ١٣٣، حـ ١٥٢١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، جـ١، صـ ٢٠٢، حـ ٢٣٣.

وأما الكبائر فتكفرها التوبة النصوح، كما قال تعالى: {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَار**} (التحريم: ٨).

وكما قال تعالى بعد ذكر صفات عباد الرحمن، وأن من يفعل الكبائر يضاعف له العذاب: {**إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا**} (الفرقان: ٧٠). أما الأعمال الصالحة غير التوبة فلا تكفر الكبائر؛ لأن هذه الأعمال الصالحة لا تؤثر في تكفير الذنوب الصغيرة إلا إذا اجتنبت الكبائر كما تقدم في حديث مسلم.

وليكن معلومًا أن التوبة لا تكفرالذنوب التي فيها حقوق العباد؛ لأن من شروطها وأركانها أن تبرأ الذمة منها؛ إما بردها إلى أصحابها وإما بتنازلهم عنها.

وبالتالي فالحج وغيره من الطاعات لا يكفر الذنب الذي فيه حق للعباد حتى تبرأ الذمة منه؛ ويؤيد ذلك أن الشهادة في سبيل الله وهي في قمة الأعمال الصالحة لا تكفر حقوق العباد، كما جاء في حديث مسلم [١] "يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدَّين".

يقول النووي في شرح الحديث: هذه الفضيلة العظيمة للمجاهد وهي تكفير خطاياه كلها إلا حقوق الآدميين، ففيه أن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر لا تكفر حقوق الآدميين، وإنما تكفر حقوق الله تعالى. اهـ

وعلى هذا فقد بين العلماء كما تقدم أن النصوص العامة التي فيها تكفير الأعمال الصالحة لكل الذنوب- كحديث الحج المتقدم- مخصوصة بالذنوب الصغيرة، أما الكبيرة فلا يكفرها إلا التوبة، وحقوق العباد لا يكفرها إلا الأداء أو الإبراء.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين ، جـ٣ / صـ ١٥٠٢ ، حـ١٨٨٦.

ولكن الدكتور اجتهد من نفسه بأن الحج يغفر الكبائر والتبعات، وهذا اجتهاد خاص منه، وقد استأنس بما ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح [1]، وبأن الحج المبرور يدعو صاحبه لرد الحقوق والمظالم إلى أصحابها، ويدعو صاحبه إلى التوبة النصوح، بل يدعوه لكل فضيلة، وينأى به عن كل رذيلة، وبهذا كله تصدق ثمرة الحج التي أشار إليها الحديث في قوله ﷺ: "رجع كما ولدته أمه".

يقول الحافظ: "وبهذا يظهر عذر أهل الحديث في تكثيرهم طرق الحديث الواحد ليعتمد عليه؛ إذ الإعراض عن ذلك يستلزم ترك الفقيه العمل بكثير من الأحاديث اعتمادًا على ضعف الطريق التي اتصلت إليه".

ثم قال: "وهذا حين الشروع في المقصود فيما قصدت، وعلى الله الكريم اعتمدت،

---

(١) الفتح ٤٤٧/٣ كتاب الحج، باب: فضل الحج المبرور، وفي (قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج) لابن حجر، قال، رحمه الله: فإني سئلت عن علم الحديث الذي أخرج في بعض السنن عن العباس بن مرداس في مغفرة الله- عز وجل- ذنوب الحاج ذي التبعات.

هل هو صحيح أو حسن أو ضعيف يعمل في الفضائل بمثله؟ أو هو في حيز المنكرات أو الموضوعات؟

فقال الحافظ: والجواب عن ذلك أنه جاء من طرق أشهرها حديث العباس بن مرداس السُّلمي فخرج في مسند أحمد، وأخرج أبو داود في السنن طرفا منه وسكت عليه، فهو على رأي ابن الصلاح ومن تبعه حسن وعلى رأي الجمهور كذلك، ولكن باعتبار انضمام الطرق الأخرى إليه لا بانفراده.

يقول: فاستخرت الله في جمع طرقه، وبذلك يتبين حاله؛ فإن المقبول ما اتصل سنده وعدلت رجاله أو اعتضد بعض طرقه ببعض، حتى تحصل القوة بالصورة المجموعة، ولو كان كل طريق منها لو انفردت لم تكن فيها مشروعة.

وبتيسيره اعتضدت".

أما حديث العباس بن مرداس فقال عبد الله أحمد بن حنبل في زيادة المسند، مسند أبيه.

وذكر الحافظ أربعين طريقًا للحديث ما بين متابع وشاهد، وقال في النهاية: ويشهد لأصل الحديث قوله تعالى: {**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**} (النساء: ٤٨،١١٦)، فإن جميع المعاصي حتى التبعات دون الشرك، والله أعلم[1].

ثم نلاحظ أن الشيخ– حفظه الله– لم يقتصر على الفوائد والأحكام التي استنبطها الشراح المتقدمون وإنما صاغ فوائد وأحكام أخرى جديدة تتفق وتتناسب مع احتياجات العصر والواقع المعاصر الذي يعيشه المسلمون.

ووضع الشيخ هذه الأحكام التي استنبطها تحت عنوان "ما يؤخذ من الحديث"، وهي كما يأتي:

١- دعوة المسلمين إلى الحج والعمرة وزيارة بيت الله الحرام.

٢- يجب على من وفقه الله لأداء فريضة الحج أن يحافظ على مناسكه وأن يؤدي عبادته على أكمل وجه، وأن يسأل أهل العلم عن كل ما لا يعرفه. وهذا الاستنباط من الاستنباطات العظيمة التي يجب على كل من حج بيت الله أن يلتزم بها حتى يكمل حجه على أكمل وجه ويرجع كيوم ولدته أمه.

٣- ثم قال الشيخ: يجب على الحاج أن يبتعد عن الرفث والفسوق والجدال، وسائر المعاصي.

٤- ثم بين الشيخ أثر هذه الفائدة التي نبه عليها وهي الابتعاد عن الرفث والفسوق

(١) (قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج) ١٧-٤٤، ط/ دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ، ١٩٨١م، ت/ سمير حسين حلبي.

Open Kanoi.com

والجدال، وسائر المعاصي، فقال: الحج المقبول الذي ابتعد صاحبه عن الرفث والفسوق والجدال يرجع صاحبه من الحج كيوم ولدته أمه.

٥- قال الشيخ: فرضية الحج كركن من أركان الإسلام ومنزلته وفضيلته وأهميته في غفران الذنوب وزيادة التقرب إلى الله- تعالى- وهذه اللمحة التي استنبطها الشيخ تقول للناس في الواقع المعاصر الحج ليس اسمًا يشترى وإنما هو فريضة وركن من أركان الإسلام؛ شرع لمغفرة الذنوب وزيادة التقرب إلى الله تعالى.

٦- قال الشيخ يترتب على الحج المقبول غفران الذنوب جميعها صغيرها وكبيرها والتبعات، كما سبق في الشرح. وهذا أسلوب عظيم من الشيخ حتى يصل المعنى إلى غير المتخصصين والمتخصصين، وهو أسلوب الإجمال بعد البسط.

ثم قال الشيخ بعد ذلك: لكن قال الطبري إنه محمول بالنسبة إلى المظالم على من تاب وعجز عن وفائها. وقال الترمذي: هو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحقوق الله خاصة دون العباد، ولا تسقط الحقوق أنفسها؛ فمن كان عليه صلاة أو كفارة ونحوها من حقوق الله تعالى لا تسقط عنه؛ لأنها حقوق لا ذنوب، إنما الذنب في تأخيرها، فنفس التأخير يسقط بالحج لا هي أنفسها، فالحج المبرور يسقط إثم المخالفة لا الحقوق.

النموذج الثالث
باب التلبية

حديث رقم (١٤٠٢) حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر ﷺ "أن تلبية رسول الله ﷺ لبيك اللّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك".

حديث رقم (١٤٠٣) حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عطية، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "إني لأعلم كيف كان النبي ﷺ يلبي: لبيك اللّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك".

تابعه أبو معاوية عن الأعمش، وقال شعبة: أخبرنا سليمان، سمعت خيثمة، عن أبي عطية، سمعت عائشة رضي الله عنها.

التحليل:

أولاً: نلاحظ أن الشيخ عرف بالمصطلحات الشرعية الواردة في الحديث بأسلوب سهل يتناسب مع المتخصص وغير المتخصص فقال: التلبية: هي مصدر لبى تلبية، مثل: زكى تزكية، أي: قال لبيك، وتفيد التكثير والمبالغة، ومعناها إجابة الله تعالى فيما فرض من حج، وقيل: هي إجابة لقوله تعالى للخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام: {**وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ**} (الحج: ٢٧).

وقيل: معنى لبيك: اتجاهي وقصدي إليك، مأخوذ من قولهم: داري تَلُبّ دارك أي: تواجهها، وقيل: محبتي لك، مأخوذة من قولهم: امرأة لَبَّة، أي: محبة لولدها عاطفة عليه،

وقيل: إخلاصي لك، ومنه قولهم: حب لباب، أي: خالص، وقيل: أنا مقيم على طاعتك، من قولهم: لب الرجل بالمكان: إذا أقام، وقيل: خاضعا لك.

ثم تحدث شيخنا بعد ذلك موضحًا هذه المعاني في سهولة ويسر. فقال: إن التلبية في الحج شعار إسلامي مشرق، وعبادة قولية مخلَصَة، تجعل القلب يشرق بالنور، وينفعل بالهداية حين يعلن هذه الكلمات التي تعبر عن أساس أعماله ومناسكه وعباداته، وهي الإخلاص لله تعالى.

ويعاهد الحاج ربه بتلبيته على الطاعة الكاملة، والنية الصادقة والعزم الأكيد، عهدًا يشهد فيه بوحدانية الله فلاً يشرك به شيئا، فهو وحده المالك لكل شيء، بيده الملك، وهو المعز المذل وهو على كل شيء قدير، ولذًا فهو الجدير بالحمد "إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك". إنه في هذا المقام يعلن طاعته ومسارعته إلى إجابة دائمة.

ثم يقول الشيخ: وفي مشروعية التلبية تنبيه على إكرام الله– تعالى- لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان باستدعاء منه- سبحانه وتعالى- فهو الداعي لعباده أن يأتوا إلى بيته.

ثانيًا: اعتنى شيخنا ببلاغة الحديث بأسلوب سهل رقراق يتناسب مع المتخصص وغير المتخصص، فنجد الشيخ يقول: وقد قرن النبي ﷺ بين النعمة والحمد في قوله: "إن الحمد والنعمة لك والملك" وأفرد النبي الملك في قوله "والملك" وذلك لأن الحمد متعلق النعمة؛ لهذا يقال: الحمد لله على نعمه، فيجمع بينهما كأنه قال: لا حمد إلا لك، لأنه لا نعمة إلا لك. وأما الملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق أن النعمة كلها لله؛ لأنه سبحانه وتعالى صاحب الملك.

ثالثًا: اعتنى شيخنا بلغة الحديث فصاغها بأسلوب سهل يناسب الجميع من المتخصص وغير المتخصص، فنجد الشيخ يقول: التلبية مصدر لبى، أي: قال: لبيك، وكلمة لبيك عند سيبويه لفظ مثنى. وقال يونس: هو اسم مفرد وانقلب ألفه ياء لاتصاله بالضمير، كلديَّ وعليَّ. وقال ابن الأنباري : ثنوا لبيك كما ثنوا حنانيك، أي: تحننًا بعد تحنن.

وقال الشيخ: أما قوله: "إن الحمد والنعمة لك" يروى بكسر الهمزة من (أن) وفتحها. وقال الجمهور: الكسر أجود، وعلى الكسر يكون المعنى: إن الحمد والنعمة لك على كل حال. ومن فتح قال معناه لبيك لهذا السبب، والمشهور في قوله: "والنعمة لك" نصب النعمة. قال القاضي: ويجوز رفعها على الابتداء ويكون الخبر محذوفًا تقديره: إن الحمد لك والنعمة مستقرة لك. وقوله: "وسعديك" هي في إعرابها مثل لبيك، والمعنى: مساعدة لطاعتك بعد مساعدة، ومعنى: "والخير بيديك": إن الخير كله بيد الله تعالى وفضله.

رابعًا: ربط شيخنا بين الحديث والآيات القرآنية المتعلقة بالحديث فقال الشيخ: والتلبية هي إجابة لقوله تعالى لخليله سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام: {**وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ**} (الحج: ٢٧). ثم قال الشيخ: وفي مشروعية التلبية تنبيه على إكرام الله تعالى لعباده بأن وفودهم على بيته- سبحانه وتعالى- إنما كان باستدعاء منه فهو الداعي لعباده أن يأتوا إلى بيته.

خامسًا: ربط الشيخ بين الحديث المشروح وبين الأحاديث التي تشاركه في نفس المعنى، فبعدما شرح الشيخ الحديث راح يربط بين الحديث المشروح وبين الأحاديث

التي تشاركه في نفس المعنى، فقال: وقد أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قيل له: {**وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ**} قال: رب وما يبلغ صوتي! قال: أذن وعلي البلاغ، قال: فنادى إبراهيم- عليه الصلاة والسلام- "يا أيها الناس كتب الله عليكم الحج إلى البيت العتيق" فسمعه ما بين السماء والأرض، ألا ترون الناس يجيئون من أقصى الأرض يُلبون؟! ومن طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وفيه: "فأجابوه بالتلبية من أصلاب الرجال وأرحام النساء، وأول من أجابه أهل اليمن، فليس حاج يج من يومئذ إلى أن تقوم الساعة إلا من كان أجاب إبراهيم- عليه الصلاة والسلام- يومئذ" وزاد غيره "فمن لبى مرة حج مرة، ومن لبى مرتين حج مرتين، ومن لبى أكثر حج بقدر تلبيته".

فنلاحظ أن الشيخ لما ساق هاتين الروايتين وضح المعنى أكثر لغير المتخصص وللمتخصص، فبينت رواية ابن أبي حاتم بسنده عن ابن عباس- رضي الله عنهما- أن الله- تعالى- هو الذي يبلغ، فما على العبد إلى أن يدعوا الخلق إلى الخالق، والله- تعالى- هو الذي يضع لدعوته القبول، وهو الذي ينشر دعوته، فقد قال الله لسيدنا إبراهيم، عليه السلام: "أذن وعليّ البلاغ" فلما أذن سمعه ما بين السماء والأرض، ودليل ذلك أننا نرى الناس يجيئون من أقصى الأرض يلبون. ووضحت الرواية الثانية التي أتت من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن من لبى مرة حج مرة، ومن لبى مرتين حج مرتين، ومن لبى أكثر حج بقدر تلبيته.

ثم ساق الشيخ رواية أخرى للإمام مسلم عن ابن عمر- رضي الله عنهما- أن تلبية رسول الله ﷺ "لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك"، قال: وكان عبد الله بن عمر- رضي لله عنهما- يزيد فيها "لبيك وسعديك، والخير بيديك، لبيك والرغباء إليك والعمل" فوضحت هذه الرواية أن الأقوال والأفعال والأعمال كلها لله تعالى، تصديقًا لقول الله تعالى: {**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ**} (الأنعام: ١٦٢،١٦٣).

سادسًا: نلاحظ أن شيخنا ساق الحديث إسنادًا ومتنًا كما ساقهما الإمام البخاري ﷺ.

سابعًا: نلاحظ أن الشيخ وضع رقمين في كل صفحة؛ أحدهما في الوسط وهو رقم الصحيفة، والثاني رقم الحديث.

ثامنًا: لم يقتصر شيخنا على الفوائد والأحكام التي استنبطها الشراح المتقدمون بل صاغ شيخنا فوائد وأحكامًا أخرى جديدة تتفق وتتناسب مع احتياجات العصر والواقع المعاصر، فمن هذه الفوائد والأحكام:

١- مشروعية التلبية وما لها من أثر في بيان طاعة العبد لربه، وإعلانه لها، وما لها في نفس المسلم من تأثير؛ حيث ينفعل وجدانه بالعبادة والحب والإقبال.

٢- قال شيخنا: إن أفضل ما يذكر به العبد ربه أن يوحده ويحمده.

٣- إن الله- تعالى- هو صاحب الفضل والإنعام ، فينبغي أن نشكره آناء الليل وأطراف النهار.

تاسعًا: اهتم الشيخ بتفصيل الأحكام الشرعية المتعلقة بالحديث، فقال الشيخ: والتلبية أجمع المسلمون على أنها مشروعة، أما إيجابها فقد قال الشافعي وآخرون: هي سنة ليست بشرط لصحة الحج، ولا بواجبة، فلو تركها صح حجه ولا دم عليه، ولكن فاتته الفضيلة. وقيل: هي واجبة تجبر بدم، ويصح الحج بدونها. وقيل: هي شرط الصحة للإحرام ولا يصح الإحرام ولا الحج إلا بها. وقال مالك: ليست بواجبة، لكن لو تركها لزمه دم وصح حجه.

والصحيح ما رآه الشافعي- رحمه الله تعالى.

ثم راح الشيخ يفصل حكمًا آخر من الأحكام الشرعية المتعلقة بالحديث، فقال الشيخ: قال الشافعي ومالك: ينعقد الحج بالنية بالقلب من غير لفظ كما ينعقد الصوم بالنية فقط. وقال أبو حنيفة: لا ينعقد إلا بانضمام التلبية أو سَوْق الهدي إلى النية، وقال أيضا: ويجزئ عن التلبية ما في معناها من التسبيح والتهليل وسائر الأذكار، كما قال: هو أن التسبيح وغيره يجزئ في الإحرام بالصلاة عن التكبير.

ثم بين الشيخ مجمل كلام الأئمة فقال: ومن المستحب في التلبية بالنسبة للرجال دون النساء أن يرفعوا بها أصواتهم بحيث لا يشق عليهم.

ويستحب الإكثار منها لا سيما عند تغاير الأحوال، كإقبال الليل والنهار، والصعود والهبوط، واجتماع الرفاق، والقيام والقعود، والركوب والنزول، وأداء الصلاة في المساجد كلها.

أما في الطواف والسعي فالأصح ألا يلبي فيهما؛ لأن لهما أذكارًا معينة وإذا لبى

كررها ثلاث مرات، ويتابعها فلا يقطعها بكلام، ويكره السلام عليه، وإذا لبى صلى على رسول الله ﷺ ودعا بما شاء لنفسه ولمن أحب، وأفضل الدعاء سؤال الرضوان والجنة والاستعاذة من النار.

يقول الشيخ: وتظل التلبية مستحبة حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر أو طواف الإفاضة إن قدمه عليها أو الحلق عند من يقول إن الحلق نسك، وهو الصحيح.

فنلاحظ أن الشيخ فصّل كلام الأئمة في الحج بسهولة ويسر بطريقة يفهمها المتخصص وغير المتخصص.

obeikandl.com

النموذج الرابع

باب البيع والشراء مع النساء

١٩٥١- قال الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري- رحمه الله تعالى- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: قال عروة بن الزبير، قالت عائشة، رضي الله عنها: دخل عليّ رسول الله ﷺ فذَكرت له، فقال رسول الله ﷺ "اشتري وأعتقي، فإنما الولاء لمن أعتق" ثم قام النبي ﷺ من العشي فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: "ما بال الناس يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله؟! من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن اشترط مائة شرط؛ شرط الله أحق وأوثق".

١٩٥٢- حدثنا حسان بن أبي عباد، حدثنا همام، قال: سمعت نافعا يحدث عن عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما- أن عائشة- رضي الله عنها- ساومت بَرِيرة فخرج إلى الصلاة، فلما جاء قالت: إنهم أبوا أن يبيعوها إلا أن يشترطوا الولاء، فقال النبي: ﷺ: "إنما الولاء لمن أعتق" قلت لنافع: حرًّا كان زوجها أو عبدًا؟ فقال: ما يدريني.

التحليل:

١- نلاحظ أن الشيخ وضع رقمين في كل صحيفة، أحدهما في أسفل الصحيفة في الوسط وهو رقم الصفحة، والثاني رقم الحديث على طرف الصحيفة من الجهة اليمنى.

٢- ساق الشيخ الحديث كما هو في صحيح الإمام البخاري بدون زيادة أو نقصان.

٣- نلاحظ أن الشيخ عرف بالمصطلحات الشرعية الواردة في الحديثين، فقال الشيخ: والولاء: هو وصف حكمي ينشأ عنه ثبوت الإرث من العتيق الذي لا وارث له من جهة نسب أو زوجية أو الفاضل عنه ذلك، وحق العقل عنه إذا جنى، وكان العرب يبيعون هذا الحق فنهى الشارع عنه؛ لأن الولاء لُحْمة كلُحمَة النسب.

٤- نلاحظ أن الشيخ ربط بين الحديث المشروح وبين رواية أخرى من روايات صحيح البخاري، فقال الشيخ: وأقدم هنا رواية أخرى من روايات صحيح البخاري للحديث، فعن عائشة- رضي الله عنها- "أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئًا. قالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابك ويكون ولاؤك لي فعلت. فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا: إن شاءت تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: "ما بال الناس يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله، من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله- عز وجل- فليس له، وإن اشترط مائة شرط؛ شرط الله أحق وأوثق". فهذه الرواية التي أوردها الشيخ أفادت أن بريرة هي التي جاءت تستعينها، أي: تطلب إعانتها في المال الذي كوتبت عليه".

٥- ونلاحظ أيضًا أن الشيخ ربط بين الحديث المشروح وبين الآيات القرآنية المتعلقة بالحديث، فقال الشيخ: الإسلام دين الرحمة والتعاون والحرية والأمان، يشرع لأتباعه ما يراه صالحًا للفرد والجماعة، ويفتح نوافذ الحرية بطرق مختلفة، ويحث على التعاون من أجلها، لذا شرعت المكاتبة كطريق من طرق التحرير والعتق كما في هذا الحديث. ولذلك قال الله، تعالى: {**وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ**} (النور: ٣٣).

٦- نلاحظ أن الشيخ اعتنى بلغة الحديث بأسلوب سهل يناسب المتخصص وغيره، فقال الشيخ: ومعنى: "جاءت تستعينها" أي: تطلب إعانتها في المال الذي كوتبت عليه؛ فالسين والتاء هنا للطلب، و"الكتابة" بكسر الكاف: عقد عتق بلفظها بعوض منجم بنجمين فأكثر. وهي خارجة عن قواعد المعاملات عند القائلين بأن العبد لا يملك؛ لدورانها بين السيد ورقيقه، ولأنها بيع ما له.

ثم يقول الشيخ: فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت.

"إن" شرطية، و"أحبوا" فعل الشرط، و"يكون" بالنصب عطفًا على أقضي، وجواب الشرط قولها: "فعلت"، "فذكرت ذلك" الإشارة هنا: إلى ما قالته عائشة لها، لأهلها أي: سادتها، فأبوا أي: امتنعوا أن يكون الولاء لعائشة، "أن تحتسب" مفعوله محذوف، والمعنى: أن تحتسب الأجر عند الله.

٧- نلاحظ أن الشيخ وفق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، فقال الشيخ: والحديث يبرز لنا صورة من صور المكاتبة مع بَرِيرة، حيث جاءت تستعين عائشة- رضي الله عنها- في مال الكتابة وقد كانت تخدمها من قبل، وكانت بريرة مكاتَبَة على تسع أواقٍ في كل عام أوقيَّة، وهناك رواية أخرى تثبت أنها كانت خمس أواقٍ. قال الشيخ: ويمكن التوفيق بين الروايتين بأن التسع هي الأصل والخمس كانت باقية عليها، أي أن بريرة كانت قد حصلت الأربع قبل استعانتها بعائشة- رضي الله عنها- فجاءتها تطلب إعانتها في باقي المال وهو خمس أواق، وهذه الخمس هي التي استحقت عليها بحلول نجومها فطلبت منها عائشة- رضي الله عنها- أن تتوجه إلى سادتها لتستشيرهم وتعرض عليهم إن أحبوا أن تقضي ما عليها فعلت ويكون الولاء لعائشة، ومراد عائشة بهذا أن تشتريها شراء صحيحًا ثم تعتقها، وليس المراد ما قد يتبادر إلى بعض الأذهان من أن عائشة تطلب ولاءها بمجرد أدائها مال الكتابة فحسب دون ملك، فهذا غير مراد لها؛ إذ كيف تطلب ولاء من أعتقه غيرها؟

ويؤيد ذلك: ما جاء في رواية أبي أسامة عن هشام حيث قال: إن أحب أهلك أن أعِدها لك عِدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت. اهـ فلما ذكرت بريرة هذا لسادتها امتنعوا وأخبروها أن تحتسب عائشة أجرها عند الله ويكون الولاء لهم، فلما علم النبي ﷺ بذلك حين ذكرته له عائشة أو أنه سمعه من بريرة حين إخبارها لعائشة وهو جالس، فقال لها: "ابتاعي فأعتقي" أي: اشتريها وأعتقيها.

وفي رواية: "واشترطي لهم الولاء" أي: عليهم، أو المراد: أن هذا لا ينفعهم فوجوده كعدمه فإنما الولاء لمن أعتق، ثم قام رسول الله ﷺ ومعنى القيام هنا: قد يراد به إيجاد الفعل كقولنا: قام بعمله أي: أداه وتلبَّس به أو قام ضد قعد، فيكون دليلاً للخطبة، ففي رواية: فقام في الناس فحمد الله وأثنى عليه فقال: "ما بال أناس... إلخ" أي: ما حال أناس يشترطون شروطًا ليست في حكم الله ولا ما كتبه وشرعه في القرآن أو السنة أو الإجماع. قال ابن خزيمة: أي: في حكم الله جوازه أو وجوبه.

وليس المراد أن كل شرط لم يصرح به في الكتاب باطل؛ لأنه قد يشترط في البيع الكفيل فلا يبطل الشرط، فالمراد بالشروط الباطلة: هي التي لا تستقيم مع الشرع، وتتنافى مع روح الإسلام ومبادئه.

٨- اهتم الشيخ بتفصيل الأحكام الشرعية المتعلقة بالحديث، فقال الشيخ: ومعنى "شرط الله أحق وأوثق" أي: هو الحق، ثم قال الشيخ: هذا وللكتابة أركان وشروط نرى من تمام الفائدة أن نوردها هنا ونتبع كل ركن بشرطه:

الأول- السيد: ويشترط أن يكون مختارًا متأهلاً للتبرع والولاء، فلا تصح من مكره ولا صبي ولا مرتد.

الثاني- الرقيق: ويشترط أن يكون مكلفًا مختارًا لم يتعلق به حق لازم، وأن يكاتَب جميعَه فلا يصح وقوع الكتابة على بعضه إلا إذا كان باقيه حرًّا أو كاتبه مالكاه معا ولو بوكالة إن اتفقت النجوم[1] جنسًا أو أجلاً أو عددًا.

(١) النجوم: النجم: الوقت المضروب، وبه سمي المنجِّم. ونجمت المال إذا أديته نجومًا، وتنجيم الدين: هو أن يقدر عطاؤه في أوقات معلومة متتابعة مشاهدة أو مساناة. وأصله: أن العرب كانت تجعل مطالع منازل القمر ومساقطها مواقيت حلول ديونها وغيرها. فتقول إذا طلع

الثالث- العوض: ويشترط أن يكون مالاً، وأن يكون معلومًا فلا تصح بمجهول، وأن يكون منجمًا بنجمين فأكثر، فلا تصح بعوض حالٍ ولا منجمة بنجم واحد، هذا عند الشافعية. وجوزها الحنفية والمالكية حالَّة ومؤجلة بنجم أو نجمين.

الرابع- الصيغة: ويشترط فيها أن تتضمن لفظ الكتابة أو ما يشتق منها فلا تصح بصيغة البيع ونحوه، وأن يقول السيد مع لفظ الكتابة: إذا أديت النجوم إليَّ فأنت حر، أو ينويه ليتميز عقدها عن المخارجة وهي ضرب خَراج على العبد يؤديه كل يوم مع بقائه رقيقًا، وأن يقول المكاتَب: قبلت، وبه تتم الصيغة.

٩- نلاحظ أنه لم يقتصر على الفوائد والأحكام التي استنبطها الشراح المتقدمون بل صاغ فوائد وأحكامًا أخرى بأسلوب يعد جديدًا، وهي:

١- قال الشيخ: لا يصح لأحد أن يشترط شروطًا مخالفًا للإسلام في سائر المعاملات، وأي شرط مخالف لقواعد الإسلام باطل لا يعمل به؛ لما يترتب عليه من غبن أحد الناس وأخذ ماله بغير وجه حق... ألا فليرجع أولئك العابثون بالمعاملات الآكلون أموال الناس ممن دفعهم الشَّره وحب المال إلى أن يستحلوا ما حرم الله. وفي الحديث نداء صريح لمن يستغلون حاجة الناس. وفي مجتمعنا المعاصر الكثير من تلك الظواهر الاجتماعية، كأصحاب المساكن الذين يأخذون قيمة إيجار أكثر من حقهم، أو مالاً من المستأجر لا حق لهم فيه وهو ما يسمى "قيمة الخلو" وهكذا في سائر العقارات والبيوع وشتى المعاملات الأخرى التي تشترط فيها شروط غير صحيحة في الدِّين.

٢- جواز مكاتَبة الأمة كالعبد ولو كانت متزوجة، حتى ولو لم يأذن الزوج، فليس له منعها من الكتابة، وليس له أن يمنع السيد من عتقها.

النجم: حل عليك مالي، أي: الثريا، وكذلك باقي المنازل فلما جاء الإسلام جعل الله الأهلة مواقيت لما يحتاجون إليه. اللسان ٢٠٣/١٤ ط/ دار صادر.

٣- صحة تصرف المرأة الرشيدة في البيع والشراء ومراسلة من تتعامل معهم بشرط أن تؤمن الفتنة.

٤- ما يكتتبه المكاتب له وليس لسيده، وأن الولاء لمن أعتق، ولا ولاء لمن أسلم على يد رجل كما هو مفهوم من الحصر في قوله "إنما الولاء لمن أعتق".

٥- قال الشيخ: قال صاحب فتح المبدي: وظاهر الحديث جواز بيع رقبة المكاتب إذا رضي بذلك ولو لم يعجز نفسه، وهو مذهب أحمد، ومنعه أبو حنيفة والشافعي في الأصح وبعض المالكية. وأجابوا عن قصة بريرة بأنها عجزت نفسها لأنها استعانت بعائشة- رضي الله عنها- في ذلك.

وعورض بأنه ليس في استعانتها ما يستلزم العجز ولا سيما مع القول بجواز كتابة من لا مال عنده ولا حرفة له.

قال ابن عبد البر: ليس في شيء من طرق حديث بريرة أنها عجزت عن أداء النجوم ولا أخبرت بأنها قد حل عليها شيء. ولم يرد في شيء من طرقه استفصال النبي ﷺ لها عن شيء من ذلك. لكن قال الشافعي: إذا رضي أهلها بالبيع ورضيت المكاتِبة بالبيع فإن ذلك ترك المكاتبة. اهـ.

٦- جواز سعي المكاتِبة وتمكين السيد لها من الكسب ما دام عن طريق الحلال... إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة التي استنبطها العلماء حتى أوصلوها إلى مائة أو أكثر.